

- ٢٧٨٦ - وَعَنْ رَجُلٍ - قَدْ سَمَاهُ فَنَسِيَهُ أَبُو بَشِيرٍ - قَالَ: «رَأَيْتُ عَطَاءَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فِي الْمَوْفِفِ، فَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِمَامِ حَتَّى وَقَفَ عَلَى حَدِّ عَرَفَةَ - أَوْ حَدِّ عُرْتَةَ شَكَ أَبُو بَشِيرٍ - فَلَمَّا أَفَاضَ الْإِمَامُ أَفَاضَ. قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: وَرَبِّمَا صَنَعْنَا هَذَا» (١).
- ٢٧٨٧ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتَ الْفَجْرَ فَسِرْ إِلَى عَرَفَاتٍ، فَأَنْزِلْ مَنَازِلَ النَّاسِ الْأَرَاكِ وَعَيْرَهُ مِنْ مَنَازِلِهِمْ» (٢).

باب الخطب التي يستحب للإمام أن يأتي بها في

الحج وفي يوم عرفة

- ٢٧٨٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُخْطَبُ بِعَرَفَاتٍ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ الْمُحْرَمِ» (٣).
- ٢٧٨٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْمَخْضَرَمَةِ بِعَرَفَاتٍ: «أَتَذُرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا، وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا، وَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: هَذَا بَلَدٌ حَرَامٌ وَشَهْرٌ حَرَامٌ وَيَوْمٌ حَرَامٌ. قَالَ: «أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي يَوْمِكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَأَكْثَرُ بِكُمْ الْأُمَمَ فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، أَلَا وَإِنِّي مُسْتَنْقِذُ أَنْاسًا، وَمُسْتَنْقِذُ مِنِّي أَنْاسٍ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِيحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ» (٤).

(١) في إسناده من لم يسم: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٩٦)، وحدَّثنا أبو بَشِيرٍ (بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ)، قَالَ: ثنا مَرْحُومُ الْعَطَّارُ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَاهُ، بِهِ.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/٤٠٣) حدَّثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف؛ المغيرة هو: ابن مقسم الضبي (مولاهم، أبو هاشم الكوفي)، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

(٣) صحيح، تقدم تخريجه.

(٤) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٠٥٧)، ومن طريقه أبو عمرو أحمد بن محمد بن إبراهيم =

=المديني في «جزء فيه قول النبي ﷺ»: «نضر الله امرءاً» (٦) عن إسماعيل بن توبة بن سليمان الثقفِي، عن زافر بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمرو بن مرة، [عن مرة بن شراحيل الهمداني]^[١]، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ وهو على ناقته المَحْضَرَمَةَ بِعَرَافَاتٍ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا، وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا، وَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قالوا: هَذَا بَلَدٌ حَرَامٌ، وَشَهْرٌ حَرَامٌ، وَيَوْمٌ حَرَامٌ. قَالَ: «أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي يَوْمِكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَأَكَاثِرُ بِكُمْ الْأُمَمِ، فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، أَلَا وَإِنِّي مُسْتَنْقِذُ أَنْسَاءِ، وَمُسْتَنْقِذُ مَنِي أَنْسَاءِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِحِّحَايَ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمَا بَعْدَكَ».

وأخرجه أبو عمرو المديني في «حجة الوداع» (٦) عن ابن ماجه، به.

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح. «مصباح الزجاجة» (٣/٢٠٧).

والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/٩٥) من طريق زافر بن سليمان الإيادي، به.

قلت: بل في إسناده زافر بن سليمان وأبو سنان سعيد بن سنان مختلف فيها، وانظر «تهذيب الكمال» (٩/٢٦٧، ٢٧٠)، (١٠/٤٩٢، ٤٩٥).

والحديث اختلف فيه على عمرو بن مرة المرادي الكوفي، فرواه شعبة عنه عن مرة الهمداني قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه.

أخرجه مسدد في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» (٣/٢٠٧)، وأحمد (٣/٤٧٣) (٥/٤١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢)، وفي «شرح المعاني» (٤/١٥٨، ١٥٩)، وابن أبي شيبه (٧/٤٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/٩٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/٣١٦ ق/ب).

والطبري في «تفسيره» (١٠/٧٣) من طريقين عن شعبة، به.

وهذا إسناد صحيح، وإيهام الصحابي لا يضر بصحة الحديث؛ لأنهم كلهم عدول.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/٣٥١، ٣٥٢) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، عن يحيى بن سعيد وسعيد بن عامر، عن شعبة به نحوه.

[١] ما بين المعكوفتين من «تحفة الأشراف» (٧/١٤٠)، و«مصباح الزجاجة» (٣/٢٠٦)، وقد سقط من «السنن» المطبوع.

٢٧٩٠ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ - أَوْ عَمِّهِ - قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ بَعْرَفَةَ» (١).

=قُلْتُ: إلا أنه أسقط مرة من الإسناد، والراجح رواية الإمام أحمد ومن معه؛ لأن المقدمي لا يقوى على معارضة واحد من هؤلاء فضلاً عن معارضتهم جميعاً، مع كونه ثقة.

وأما الاختلاف على وكيع:

فرواه عنه الإمام أحمد بمثل رواية الجماعة كما تقدم.

وخالفه سفيان بن وكيع، فرواه عنه شعبة به، إلا أنه أسقط مرة من الإسناد كما في رواية المقدمي السابقة.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٠ / ٧٤) دُونَ أَنْ يَسُوقَ لَفْظَ الْخُطْبَةِ.

وللحديث طريق أخرى غير محفوظة أيضاً، حيث أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (٢ / ٦، ٧) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ هَارُونَ الْبَلْخِيِّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرَّاحِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذَا الْقَصْرِ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ - قَالَ: حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِالْمُرْدَلْفَةِ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ مُخَضَّرَمَةٍ، فَقَالَ: ... ثُمَّ ذَكَرَهُ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا.

وقد خالف أصحاب شعبة في ذلك حيث رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ شَرَّاحِيلَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ دُونَ تَسْمِيَةِ الصَّحَابِيِّ.

قُلْتُ: وَمَا يَدُلُّ عَلَى نِكَارَتِهِ ذَكَرَهُ أَنَّ الْخُطْبَةَ كَانَتْ بِالْمُرْدَلْفَةِ.

بينما الروايات الثابتة تذكر أن هذه الخطبة كانت بعرفات وبمنى، والروايات المحفوظة عن ابن مسعود في ما رواه محمد بن إسحاق الفاكهي في «أخبار مكة» (٣ / ١٣٠)، والبخاري (١٩٥) من طريق المعلى بن عرفان بن أبي أخي أبي وائل، عن أبي وائل، عن ابن مسعود قال: حَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ ... وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا مِنْ أَجْلِ الْمَعْلَى بْنِ عِرْفَانَ.

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٩١٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَخْبَرَنَا، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِإِبْهَامِ الرَّجُلِ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ.

قال ابن حزم في «حجة الوداع» (ص ٢٨٠): هَذِهِ رَوَايَةٌ سَاقِطَةٌ لَا يُلْتَمَتُ إِلَيْهَا؛ لِإِبْهَامِ عَنْ =

٢٧٩١ - وَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْحَابِهِ غَنَمًا، فَأَصَابَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ تَيْسًا فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ أَمَرَ رَبِيعَةَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، فَقَامَ تَحْتَ يَدَيْ نَاقَتِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْرُخْ: أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ تَذَرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: الشَّهْرُ الْحَرَامُ، قَالَ: «فَهَلْ تَذَرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: الْبَلَدُ الْحَرَامُ، قَالَ: «فَهَلْ تَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: الْحَجُّ الْأَكْبَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا وَكَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا، وَكَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا»، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّهُ، وَقَالَ حِينَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ: «هَذَا الْمَوْقِفُ، كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ»، وَقَالَ حِينَ وَقَفَ عَلَى فُرَجٍ: «هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ» (١).

=مَجْهُولٌ عَنْ مَجْهُولٍ مَشْكُوكٍ فِيهِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ، فَبَقِيَ أَنَّهُ كَانَ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَلَى بَعِيرٍ هُوَ الْمَأْخُودُ بِهِ لِصِحَّتِهِ وَتَشَعُّبِ طُرُقِهِ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

(١) إسناده حسن: أخرجه الحاكم (١/ ٤٧٣، ٤٧٤) عن يحيى بن أيوب.

والطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١١٣٩٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤/ ٢٩٨)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ فِي «مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ق ٩٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْقَطْعِيِّ قَالَا: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْحَابِهِ غَنَمًا، فَأَصَابَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ تَيْسًا، فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ أَمَرَ رَبِيعَةَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ فَقَامَ تَحْتَ يَدَيْ نَاقَتِهِ وَكَانَ رَجُلًا صَبِيئًا، فَقَالَ: «اصْرُخْ: أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَصَرَخَ، فَقَالَ النَّاسُ: الشَّهْرُ الْحَرَامُ، فَقَالَ: «اصْرُخْ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: الْبَلَدُ الْحَرَامُ، قَالَ: «اصْرُخْ: هَلْ تَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: «الْحَجُّ الْأَكْبَرُ» فَقَالَ: اصْرُخْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا وَكَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا وَكَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا»، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّهُ، فَقَالَ حِينَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ: «هَذَا الْمَوْقِفُ وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ»، وَقَالَ حِينَ وَقَفَ عَلَى فُرَجٍ: «هَذَا الْمَوْقِفُ وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ».

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

وقال الهيثمي في «المجموع» (٣/ ٢٧١): رجاله ثقات.

٢٧٩٢ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ، وَفِيهِ: ... فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلْتَهُ هَذَا، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبَا أَضْعُ رَبَانًا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَحَدُكُمْ هُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحَلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُوشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟»، قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيُنْكِتُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ لِلَّهِمَّ اشْهَدْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

=قُلْتُ: إلا محمد بن إسحاق فهو صدوق يدلّس، وقد صرح بالتحديث فأمن بذلك من تدليسه، ومُسلّمٌ إنما أخرج له في المتابعات فقط، فالإسناد حسن.

وفي الباب عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ الْبُرِّ فِي إِيجَافِ الْإِبِلِ وَلَا إِضْصَاعِ الْخَيْلِ، وَلَكِنْ سَيْرًا جَمِيلًا، لَا تُوَطِّئُوا ضَعِيفًا وَلَا تُؤَدُّوا مُسْلِمًا».

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْبَخْتَرِيِّ فِي «مَصْنَفَاتِ ابْنِ الْبَخْتَرِيِّ» (٩ / ٣٣٨): وَفَوَلَّهُ: «فَخَطَبَ النَّاسَ» فِيهِ اسْتِحْبَابُ الْخُطْبَةِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قُلْتُ: يَحْيَى بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ مَتْرُوكٌ.

(١) صحيح، تقدم تخريجه تكرارًا ومرارًا.

قال النووي في «شرح مسلم» (٩ / ٣٣٨): وَفَوَلَّهُ: «فَخَطَبَ النَّاسَ» فِيهِ اسْتِحْبَابُ الْخُطْبَةِ لِلْإِمَامِ بِالْحَجِّجِ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَهُوَ سَنَةٌ بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ، وَخَالَفَ فِيهَا الْمَالِكِيَّةُ، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ أَنَّ فِي الْحَجِّ أَرْبَعَ خُطَبٍ مُسْتَوْنَةٍ: إِحْدَاهَا: يَوْمَ السَّابِعِ مِنْ ذِي =

٢٧٩٣ - وَعَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ: كُنْتُ تَحْتَ نَاقَتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَهِيَ تَفْصَعُ بِجَرَّتِهَا، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ وَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَيْسَ هَذَا شَهْرَ حَرَامٍ، وَبَلَدُ حَرَامٍ، وَيَوْمٌ حَرَامٌ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ»^(١).

= الْحِجَّةُ يَخْطُبُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَالثَّانِيَةُ: الَّتِي بَطْنَ عُرَّةَ يَوْمَ عَرَفَاتٍ، وَالثَّلَاثَةُ: يَوْمَ النَّحْرِ، وَالرَّابِعَةُ: يَوْمَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّانِي مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. قَالَ أَصْحَابُنَا: وَكُلُّ هَذِهِ الْخُطْبُ أَفْرَادٌ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، إِلَّا الَّتِي يَوْمَ عَرَفَاتٍ فَإِنَّهَا خُطْبَتَانِ وَقَبْلَ الصَّلَاةِ. قَالَ أَصْحَابُنَا: وَيَعْلَمُهُمْ فِي كُلِّ خُطْبَةٍ مِنْ هَذِهِ مَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ إِلَى الْخُطْبَةِ الْأُخْرَى. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٣٠ / ٥)، والبخاري في «الكبير» (٤ / ١ / ٨٦)، وأبو داود (١٩١٧، ١٩١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٥٠٢)، والرويانى (١٥٠٧)، وابن قانع في «الصحابة» (٢ / ٢٧٩، ٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٨ / ١١)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥٥٧٥، ٥٥٧٦)، والميزي في «تهذيب الكمال» (١٨ / ٢٧٧)، وابن سعد (٧ / ٥١، ٥٢)، وابن أبي شيبة (٧ / ٤٥٣) رقم (٣٧١٦٣) من طرق عن أبي عمرو عبد المجيد ابن أبي يزيد العُقَيْلِيِّ قال: ... فذكر حديثاً وفيه: قَالَ الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدٍ: كُنْتُ تَحْتَ نَاقَتِهِ^[١] يَوْمَ عَرَفَةَ وَهِيَ تَفْصَعُ بِجَرَّتِهَا^[٢]، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟، وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟، وَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَيْسَ هَذَا شَهْرَ حَرَامٍ، وَبَلَدُ حَرَامٍ، وَيَوْمٌ حَرَامٌ؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ^[٣]، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ».

[١] أي: ناقة النبي ﷺ.

[٢] وفي لفظ: «حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوُدَاعِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِلًا فِي الرِّكَابَيْنِ ينادي يَوْمَ عَرَفَةَ»، وفي لفظ آخر: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى بَعِيرٍ قَائِلًا فِي الرِّكَابَيْنِ».

[٣] زاد أحمد: «فيسألکم عن أعمالکم» قال: ثم رفع يديه إلى السماء.

٢٧٩٤ - وَعَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَهْلَ الشُّرْكِ وَالْأَوْثَانِ كَانُوا يَدْفَعُونَ مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، حَتَّى تَكُونَ الشَّمْسُ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ مِثْلَ عَمَائِمِ الرِّجَالِ عَلَى رُءُوسِهَا، هَدِينًا مُخَالِفٌ هَدِيَّتِهِمْ، وَكَانُوا يَدْفَعُونَ مِنَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ مِثْلَ عَمَائِمِ الرِّجَالِ عَلَى رُءُوسِهَا، هَدِينًا مُخَالِفٌ هَدِيَّتِهِمْ» (١).

= واللفظ للطبراني، وإسناده صحيح، ورواه غير عبد المجيد العُقَيْلِيُّ، عن العداء.

قال البُخَارِيُّ في «خلق الأفعال» (٣٩٩) ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا سفيان بن نشيط، ثنا عبد الكريم - من بني عقيل - سمع العداء بن خالد قال: ... فذكر نحوه.

وسفيان بن نشيط وعبد الكريم العُقَيْلِيُّ ذكرهما ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: سفيان بن نشيط ما علمت أحداً روى عنه سوى أبي سلمة التَّبَوذَكِيِّ.

(١) ضعيف: هذا الحديث مداره على ابن جُرَيْجٍ، واختلف عليه فروي عنه موصولاً وروي عنه مرسلًا.

* الرواية الموصولة:

أخرجها الحاكم (٢/ ٣٠٤ / ٣٠٩٧) عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب الأصم، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٥/ ١٢٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٠/ ٢٤).

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣/ ٦٠١ / ٦٢٢٩) عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيِّ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي «حِجَّةِ الْوَدَاعِ» (٤٤) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمَسْنَجَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ مَخْتَصِرًا.

كلهم عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْقَيْشِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ بِهِ.

قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى سَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

* الرواية المرسله:

أخرجها الشَّافِعِيُّ فِي «الأم» (٣/ ٥٤٩)، وَفِي «مسنده» (٣٦٩)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «المعرفة» (٣٠٤٥) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «مراسيله» (١٤٥/ ١٥١) عَنْ مُحَمَّدٍ

= ابن العلاء عن عبد الله بن إدريس - كلاهما - عن ابن جُرَيْجٍ، عن محمد بن قيس بن مخزومة قال: خطب رسول الله ﷺ...

ومحمد بن قيس تابعي ثقة، ويقال له رؤية «التقريب» (ص ٥٣).

قال ابن دقيق العيد: وهو مرسل فإن محمد بن قيس بن مخزومة تابعي، وأظن أن ابن جُرَيْجٍ عنه منقطع أيضاً «نصب الراية» (٣ / ٦٦).

وقد أشار البيهقي إلى إعلال الرواية الموصولة بالمرسلة، إذ قال بعد تخريج الموصول (٥ / ١٢٥): رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»، ثُمَّ ذَكَرَ مَا بَعْدَهُ بِمَعْنَاهُ مُرْسَلًا.

وللحديث علة أخرى هي أبين من قدح المرسل في الموصول، فإن راوي الموصول هو عبد الوارث، وهو ثقة ثبت لا يؤخر عن ابن إدريس في الثبوت.

ينظر لترجمتها: «التقريب» (ص ٢٩٥، ٣٦٧).

وهذه العلة هي أن ابن جُرَيْجٍ قد ثبت تدليسه في هذا الحديث، فقد أخرج ابن أبي شيبة (٣ / ٣٨٧) عن يحيى بن أبي زائدة، عن ابن جُرَيْجٍ قال: أخبرت عن محمد بن قيس، عن المسور بن مخزومة بن عبد المطلب: أن النبي ﷺ خطب بعرفة... الحديث.

ويحيى بن أبي زائدة هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أبو سعيد الكوفي، ثقة متقن، «التقريب» (ص ٥٩٠).

وابن جُرَيْجٍ وإن كان إماماً حافظاً إلا أنه قد يدلّس عن المجروحين، قال الدارقطني: يجنب تدليسه فإنه وحش التدليس، لا يدلّس إلا فيما قد سمعه من مجروح؛ كإبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما. «سؤالات الحاكم» (٥١٤٧)، وقال الإمام أحمد: إذا قال ابن جُرَيْجٍ: قال فلان وأخبرت جاء بمناكير، وإذا قال: أخبرني وسمعت فحسبك. «تهذيب التهذيب» (٦ / ٣٥٩).

فالأقرب أن الحديث لا يصح لعلتين:

الأولى: الاختلاف في وصله وإرساله.

الثانية: تدليس ابن جُرَيْجٍ، والله تعالى أعلم.

وقد جاء في معناه حديث خَرَجَهُ ابن خزيمة (٤ / ٢٦٢) عن محمد بن يحيى، عن أبي عامر، عن زُمَعَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ =

٢٧٩٥ - وَعَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ رَبِيعَةُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ الْجُمَحِيُّ هُوَ الَّذِي يَصْرُخُ يَوْمَ عَرَفَةَ تَحْتَ لَبَّةَ (١) نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْرُخْ» - وَكَانَ صَيِّتًا - «أَيُّهَا النَّاسُ، أَنْتَدِرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَصَرَخَ، فَقَالُوا: نَعَمْ، الشَّهْرُ الْحَرَامُ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبِّكُمْ كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا»، ثُمَّ قَالَ: «اصْرُخْ، هَلْ تَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» فَصَرَخَ، قَالُوا: نَعَمْ، الْبَلَدُ الْحَرَامُ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ كَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا»، ثُمَّ قَالَ: «اصْرُخْ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» فَصَرَخَ، قَالُوا: نَعَمْ، هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ وَهَذَا يَوْمُ الْحُجِّ الْأَكْبَرِ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا» (٢).

=يَقْفُونَ بِعَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ كَأَنَّهَا الْعِمَائِمُ عَلَى رُءُوسِ الرِّجَالِ دَفَعُوا، فَيَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ كَأَنَّهَا الْعِمَائِمُ عَلَى رُءُوسِ الرِّجَالِ دَفَعُوا، فَأَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّفْعَةَ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ...».

وفي سننه زمعة بن صالح، وهذا ضعيف. «التقريب» (ص ٢١٧).

ولذا قال ابن خزيمة بعده: أنا أبرأ من عهدته زمعة بن صالح.

كما جاء في معناه مرسل ضعيف، علقه ابن حزم في «المُحَلَّى» (٧/ ١٢٢) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَدْفَعُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ - يَعْنِي مِنْ عَرَفَاتٍ - وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَإِنَّا نَدْفَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، هَدِينًا مُخَالَفٌ هُدَيْهِمْ؟» قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: وَهَذَا لَا شَيْءَ؛ لِأَنَّهُ مُرْسَلٌ، ثُمَّ هُوَ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ.

(١) لَبَّةُ البعير: موضع نحره «المصباح المنير» (ص ٥٤٧) مادة لَبَّ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ كَمَا فِي «سيرة ابن هشام» (٢/ ٦٠٥)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرِيُّ فِي «تاريخه» (٢/ ٤٠٣)، وَالتَّبْرَانِيُّ (٥/ رقم ٤٦٠٣)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

قال ابن إسحاق: وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد، به.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِإِرْسَالِهِ، لِأَنَّ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ تَابِعِي، وَمَتْنُ الْحَدِيثِ غَيْرُ

٢٧٩٦- وَعَنْ صُدَيْ بْنِ عَجَلَانَ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى نَاقَةٍ حَتَّى وَقَفَ وَسَطَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمٌ عَرَفَةَ الْيَوْمِ الْحَرَامِ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ؟» قَالُوا: فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: الْبَلَدُ الْحَرَامُ، قَالَ: «فَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَيَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا إِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ قَدْ مَضَتْ دَعْوَتُهُ إِلَّا دَعْوَتِي، فَإِنِّي قَدْ ادَّخَرْتُهَا عِنْدَ رَبِّي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَمَا بَعْدُ: فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ مُكَاثِرُونَ^(١)، فَلَا تُخْزُونِي، فَإِنِّي جَالِسٌ لَكُمْ عَلَى الْخَوْضِ^(٢)».

=محفوظ بهذا السياق، فإن الأحاديث التي مر ذكرها حيث ذكر هنا أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول عقب سؤالهم عن الشهر وعن البلدة وعن اليوم: «فإن دماءكم...»، والثابت في الروايات السابقة أن هذا القول: «فإن دماءكم...» كان في نهاية الأسئلة لا في كل سؤال، سواء في خطبته التي في منى أم التي في عرفات. وفيه مخالفة أخرى؛ لأن الروايات الصحيحة ذكرت أن إجابتهم بقولهم: «يوم الحج الأكبر» إنما هو لسؤالهم عن يوم النحر، لا عن يوم عرفات. وقال الهيثمي في «المجموع» (٢/ ٦٠٥): رواه الطبراني في الكبير مرسلًا كما تراه، ورجاله ثقات.

(١) أي: مغالبون بكثرة أهمهم، يُقَالُ: كَاثَرْنَا هُمْ فَكَثَرْنَا هُمْ، أي: غلبناهم بالكثرة، انظر «لسان العرب» (١٣٢/ ٥) مادة «كثر».

(٢) إسناده ضعیف: أخرجه ابنُ أبي عاصمٍ في «الدييات» (١٧)، والطبراني في «الكبير» (٨/ رقم ٧٦٣٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٢٤٢)، واللفظ له من طريق بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ نُمَيْرِ بْنِ يَزِيدِ الْقَيْنِيِّ، عَنْ قُحَافَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ صُدَيْ بْنِ عَجَلَانَ، به.

قُلْتُ: في إسناده بقية بن الوليد الحمصي الشامي، إلا أنه يدلّس تديليس التسوية، وقد صرح بالتحديث في رواية ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني»، ونمير بن يزيد القيني، مجهول، قاله ابن حجر في «التقريب» (٧١٩٢)، وقحافة بن ربيعة مجهول أيضًا، قاله ابن حجر (٥٥٢٤).

ورواه ابن أبي عاصم في «الدييات» (١٨) من طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر، عن سليم، عن أبي أمامة مرفوعًا نحوه.

قُلْتُ: إسناده رجاله كلهم ثقات، وليس فيه إلا عننة الوليد بن مسلم، وهو مدلس يدلّس تديليس التسوية.

٢٧٩٧ - وَعَنْ حِذِيمِ بْنِ عَمْرٍو السَّعْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا وَكَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا وَكَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا»^(١).

٢٧٩٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَذْرِي لِعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا بِمَكَانِي هَذَا، فَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مَقَالَتِي الْيَوْمَ فَوَعَاها، فَرَبَّ حَامِلٍ فِيهِ وَلَا فِيهِ لَهُ، وَرَبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ هَذَا الْيَوْمِ فِي هَذَا الشَّهْرِ فِي هَذَا الْبَلَدِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْقُلُوبَ لَا تُغْلُ عَلَى ثَلَاثٍ: إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَعَلَى لُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»^(٢).

(١) إسناده ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/ ٣٣٧)، وَابْنُ خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٣/ ١٢٧)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (٤/ ٣٣٧)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ق ١٢٦/ ب)، وَالتَّنَائِي فِي «السَّنَنِ الْكَبْرَى» (٢/ ٤٢٢) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤/ ٢٥٠، ٥٢١) (٢٨٠٨)، وَالتَّطَبَّرَاتِي (٤/ ٧)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أَسْدِ الْغَابَةِ» (١/ ٤٧٠)، وَالتَّطَبَّرَاتِي (٣٤٧٨)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (١/ ق ١٩٣/ ب)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ زِيَادِ بْنِ حِذِيمِ بْنِ عَمْرٍو السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ... فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: إسناده ضَعِيفٌ.

زياد بن حذيم ذكره ابن أبي حاتم دون جرح أو تعديل، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي: تفرد عنه ولده موسى، وقال ابن حجر: مقبول، وابنه موسى بن زياد ذكره ابن أبي حاتم دون جرح أو تعديل، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يروي المراسيل، وقال الذهبي: لا يعرف كأبيه، تفرد عنه مغيرة بن مقسم. وقال ابن حجر: مقبول.

انظر «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٢٩) (٨/ ١٤٣)، و«تهذيب الكمال» (٩/ ٤٥١) (٢٩/ ٦٣، ٦٤)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٨٨) (٤/ ٢٠٥)، وغيرهم.

(٢) إسناده ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١/ ٦٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الزَّهْرَانِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ=

٢٧٩٩ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبِي صَعَدَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ بِعَرَفَةَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا نَزَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، قُلْتُ لِأَبِي: مَا قُلْتَ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ عُمَرَ يُلَبِّي هَهُنَا عَلَى الْمِنْبَرِ»^(١).

باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وتعجيل الوقوف وتقصير الخطبة

٢٨٠٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «غَدَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ مَنَى حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ صَبِيحَةَ يَوْمِ عَرَفَةَ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَنَزَلَ بِنَمْرَةَ - وَهِيَ مَنْزِلُ الْإِمَامِ الَّذِي يَنْزِلُ بِهِ بِعَرَفَةَ - حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ رَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُهَجِّرًا فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ رَاحَ فَوَقَّفَ عَلَى الْمَوْقِفِ مِنْ عَرَفَةَ»^(٢).

= ابن جبير، به.

قُلْتُ: في إسناده عبد الرحمن بن الحويرث صدوق، سيع الحفظ.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٧ / ٤١٤ - ٤١٧)، و«ميزان الاعتدال» (٢ / ٥٩١)، و«تهذيب التهذيب» (٦ / ٢٧٢، ٢٧٣)، و«التقريب» (٤٠١١).

وأما عمرو بن أبي عمرو ومختلف فيه.

انظر: تهذيب الكمال (٢٢ / ١٦٨، ١٧١) ميزان الاعتدال (٣ / ٢٨١، ٢٨٢) التقريب (٥٠٨٣).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦٥) حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن عجلان، عن عبد الرحمن بن الأسود به.

قُلْتُ: في إسناده محمد بن عجلان، وقد اضطرب في حديثه عن المقبري، وعن نافع. ووثقه جماعة، لكن نقل الذهبي في «الميزان» عن الحاكم قال فيه: تكلم المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه.

(٢) إسناده حسن: إلا أن قوله: «ثم خطب الناس» شاذ.